



Investing in rural people
Investir dans les populations rurales
Invertir en la población rural
الاستثمار في السكان الريفيين



مشروع الاستثمار في المجتمعات الصغيرة وانشال الأسر الريفية من الفقر

(منح الأعلاف البديلة)

يعلن المشروع عن فتح باب التقديم للحصول على منح خاصة بتحسين تغذية الحيوان وخاصة الأغنام (ضأن ومعز) من خلال إدخال المخلفات الزراعية والمخلفات الزراعية الصناعية في الخلطات العلفية كأعلاف بديلة

يقدم طلب الحصول على المنحة خلال الفترة ٢ شباط - ١٥ آذار / ٢٠٢٢

بمغلق مغلق مختوم في مديريات زراعة محافظات (المفرق - اربد - جرش - عجلون - مادبا - العاصمة)

التعليمات والآلية الخاصة بتنفيذ منح الأعلاف البديلة ونموذج الطلب متوفرة على الموقع الإلكتروني لوزارة الزراعة والمؤسسة التعاونية الأردنية والمركز الوطني للبحوث الزراعية



مشروع الاستثمار في المجتمعات الصغيرة وانتشال الأسر الريفية من الفقر

منحة الأعلاف البديلة

نموذج التقدم بطلب منحة - الجمعيات التعاونية

أ. بيانات المتقدم بالطلب:						
		رقم الهاتف أو المحمول	تارikh الإنشاء			
ذكر	أنثى	عدد المنتسبين	القضاء	اللواء	المحافظة	العنوان التفصيلي
المنطقة						
.....						

أ. نوع النشاط:						
<input type="checkbox"/> استخدام المخلفات الزراعية كأعلاف بديلة						
<input type="checkbox"/> عمل السيلاج						
<input type="checkbox"/> صناعة الدريس						
<input type="checkbox"/> التحبيب						
<input type="checkbox"/> غيرها (مع الذكر)						

ب. الوثائق المطلوبة:						
<input type="checkbox"/> نموذج الطلب المعيناً بالبيانات أعلاه						
<input type="checkbox"/> مقترن للمشروع المنوي إنشاؤه بالمنحة يتضمن ملخص المشروع وخطة العمل والموازنة التفصيلية، ويوضح المساهمة العينية من مقدم الطلب ومقدارها ٣٠٪ من قيمة المشروع						
<input type="checkbox"/> دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع المقترن						
<input type="checkbox"/> وثائق تسجيل الجمعية						
<input type="checkbox"/> تقييم من المؤسسة التعاونية الأردنية للجمعية						
<input type="checkbox"/> قائمة بالأنشطة ذات العلاقة الممنفدة من قبل الجمعية خلال آخر ٣ سنوات						
<input type="checkbox"/> هل استفادت الجمعية سابقاً من منحة أو تمويل بنفس الخصوص/مع إثبات ذلك						

• ملاحظة:

١. يقدم الطلب بمغلف مختوم إلى مديرية زراعة محافظة مقدم الطلب؛
٢. تقوم مديرية الزراعة في المحافظة بإرسال هذه المخلفات المغلقة المختومة إلى وحدة إدارة المشروع؛
٣. يفتح المغلف في وحدة إدارة المشروع وبحضور لجنة المخلفات الزراعية والأعلاف البديلة؛
٤. تُخُول اللجنة المقترنات إلى المركز الوطني للبحوث الزراعية لتقييمها؛
٥. تدرس لجنة المخلفات الزراعية التقييم المقدم من المركز الوطني وتنتسب للجنة التوجيهية بالموافقة/عدم الموافقة على الطلب مع ذكر الأسباب.

تعليمات وآلية تنفيذ منح الأعلاف البديلة

يتم منح الجمعيات التعاونية منحة الأعلاف البديلة حسب الشروط والآلية التالية:

١. أن تكون الجمعية التعاونية المؤهلة عاملة وأن تكون قائمة لمدة لا تقل عن سنتين قبل تقديم الطلب، ووضعها المالي والإداري سليم.
٢. أن تحتوي المقترفات على حلول مبتكرة من أجل الاستفادة من المخلفات الزراعية والصناعات الغذائية كأعلاف بديلة التي يمكن استخدامها في العلائق الحلقية للحيوانات.
٣. يمكن تقديم المِنَح إلى الجمعيات المنتجة للأعلاف بغض النظر عن امتلاكهم للأغنام أو عدمه.
٤. تقديم خطة عمل وموازنة تفصيلية مع دراسة جدوى اقتصادية تفصيلية.
٥. توفير فرص العمل للشباب ضمن خطة العمل المقدمة للحصول على المِنَحة.
٦. يقدم الطلب بمغلف مختوم إلى مديرية زراعة محافظة مقدم الطلب.
٧. تقوم مديرية الزراعة في المحافظة بإرسال هذه المغلفات المغلقة والمختومة إلى وحدة إدارة المشروع.
٨. يفتح المغلف في وحدة إدارة المشروع وبحضور لجنة المخلفات الزراعية والأعلاف البديلة.
٩. تُحُول لجنة المخلفات الزراعية والأعلاف البديلة المقترفات إلى المركز الوطني للبحوث الزراعية لتقييمها.
١٠. تدرس لجنة المخلفات الزراعية التقييم المقدم من المركز الوطني وتتناسب للجنة التوجيهية بالموافقة/عدم الموافقة على الطلب مع ذكر الأسباب.
١١. القيمة القصوى للمنحة (١٥) ألف دينار أردني شريطة أن تكون مساهمة المستفيد لا تقل عن ٣٠٪ من قيمة إجمالي تكلفة المشروع كمساهمة عينية (على أن تضاف قيمة المساهمة العينية إلى مبلغ المنحة فلا تعتبر جزءاً من قيمة المنحة بل جزءاً من قيمة المشروع).
١٢. يخصص ما لا يقل عن ٧٠٪ من المنحة لشراء السلع والخدمات والأجهزة والمعادات الالزمة والباقي للمصاريف التشغيلية (٣٠٪ من مجموع التكلفة الكلية).
١٣. إمكانية تقديم ٢٥٪ من المِنَح للجمعيات النسوية.
١٤. يلتزم المستفيدين من المِنَح بالاحفاظ على كافة السجلات الالزمة (الفنية والمالية والإدارية) لمدة ١٠ سنوات من تاريخ التمويل.
١٥. يلتزم المستفيدين من المنح الموافقة على إجراءات المتابعة والتقييم والتدقيق والتفتيش وأخذ القراءات الفنية للعلف المنتج من الجهات ذات العلاقة والتي تراها وزارة الزراعة مناسبة.
١٦. يتم الإعلان عن التقديم للمنحة وشروط التقديم من خلال الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الزراعة والمؤسسة التعاونية الأردنية والمركز الوطني للبحوث الزراعية ومديريات الزراعة والصحف المحلية.
١٧. يقوم كادر المؤسسة التعاونية الأردنية وموظفو المشروع بمتابعة ومراقبة تنفيذ نشاطات المشروع، وتوثيق ذلك في تقارير شهرية موثقة بمؤشرات قياس واضحة ومحددة، وعرضها على لجنة المخلفات الزراعية والأعلاف البديلة لمناقشتها وإقرارها.
١٨. يعتبر المستفيد فاقداً للمنحة في حال:
 - لم يباشر في تنفيذ الخطة المتفق عليها والمرفقة ضمن مذكرة التفاهم خلال شهر من تاريخ توقيع مذكرة التفاهم.
 - عدم تقديم المساهمة الموقّع عليها من قبله والمرفقة ضمن مذكرة التفاهم.

- في حال استخدام أي مبلغ من المنحة لأي نشاط ليس له علاقة بالأعلاف البديلة.
 - في حال إخلال المستفيد بأي التزام من التزاماته يحق لوزارة الزراعة استرداد كامل المبلغ الذي تم صرفه للمستفيد وتعتبر هذه المبالغ أموال أميرية.
١٩. تؤول المنحة في حال فقدانها كلياً أو جزئياً إلى وزارة الزراعة/المشروع وتحول للمستفيد الذي يليه في تقييم اللجنة.